

2- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب الحج /الإحرام وما يتعلق به 2/ بن

باز

عبدالعزیز بن باز

الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله تعالى في باب المحراب وما يتعلق به وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم -

[00:00:00](#)

به قبل ان يطوف بالبيت متفق عليه وعن عثمان ابن عفان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا لا يمسح الا ينكح المحرم ولا ينكح - [00:00:29](#)

لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يكتب رواه مسلم مع الذي قتل وعن الذي قتادة الانصاري رضي الله عنه في قصة صيده الحمار الوحشي وهو وهو غير محزن. قال فقال - [00:00:51](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه وكانوا محسنين هل منكم احد نظره او اشار اليه بشيء قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمه. متفق عليه. وعن الصحب ابن بسامة الليثي رضي الله عنه - [00:01:08](#)

انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده وعليه وقال انا لن نرده عليك الا انها حرم متفق عليه اما بعد هذه الاحاديث كلها تعلقوا - [00:01:28](#)

للاحرام رضي الله عنها قال صندوق قبل ان يحيي ويحييه قبل ان يصوم هذا يدل على شرعية القوى عند الاحرام عند الاحرام وعند الحين قبل ان يطوف طواف الافاضة الى الحد من الاختلاط - [00:01:56](#)

والروائح المتعددة راحة له وراحة لغيره بينما يحبه الله من خلال ومن صفات المرسلين والعياذ عند اخويا الناس في جميع الاحوال يستحب له ان يكون طيبة ولا سيما في الجمعة - [00:02:23](#)

وهكذا عند الاحرام وهكذا عند التحلل هذا ما يتحلل من احرامه ولهذا قال كنت اغير فيه احرامه قبل ان يحلم وللحين قبل ان يطوف فاذا وجد تأتي للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:56](#)

رضي الله عنه ولا ينجح ولا يزوج غيره ونحو ذلك ولا يحزن لانها وسيلة وسيلة فينها عنها لانها قتل جمهور العقل الدخول هل معنى ان الجماعة الجماعة محرمة على الوحي هو سائل - [00:03:20](#)

وفكرة من وسائله ولا يهم خطبة النكاح الناس من الجماع بوسائله السؤال الحديث كان صحيح كان غير المدينة في طريق مكة في المدينة وحان القى هذه النعمة وطبخوا واكلوا واكلوا منه واهدى منه - [00:03:59](#)

قالوا لا الى الذين ساعدوه الاذان بهذا الحديث لكم فلن نضع ما في وجهه من التغير قال ان لم يرده عليه الا انه حرم انما من اجل المحروم والحرم فدل ذلك على ان المحرم اذا اهدي لصيد حي لا يقبله - [00:04:47](#)

اما السيد المذبوح ولا ساعد فيه ولا بأس لحد الذي قتلته اما صيد الحلال صيد حي الحب هذا لا يقبل بسبب ما قاده الحلال ودفعه الحلال هذا لا بأس به - [00:05:56](#)

يبقى فعلا الحال المحرم لم يساعد عليه ولم يصلي عليه تتمتع باهله الزواج عن الاظهار وفي الاداب التحلل الاول العقبة الحق اليها هذا الفقه هنا جمعا بين الادلة او جمعا بين الادلة - [00:06:23](#)

ومحياها له ذلك ولم ينكح ولم ينكح اكتب العمل استأذون المساعدة ليس هوية يحسب خطبة النكاح ويأمره وجهه نوع الدعوة والتشويه في البيع والشراء. احسن سؤال المصريين هذا سؤال من احد الاخوة المصريين يقول هل هل يجوز ان يكون والدي محسن لزوجتي لاداء العمرة؟ وانا بمدينة الرياض - [00:07:33](#)

هل يجوز؟ هل يجوز ان يكون والدي محرم لزوجته؟ نعم. نعم. نعم. زوجتي محرم لزوجتي لاداء العمرة نعم وانا بمدينة الرياض عندما تطيب الرسول صلى الله عليه وسلم اكيد يا شيخ بعد فترة بيبقى الطيب في اكثر من يبقى الطيب - [00:08:31](#)
ولا باقي شيء في رأسها الحمار لا يقال هذا حمار وحشي حي ورد اه تغريدة على انها لا بين النصوص فالاهدي اليهم. نعم قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في باب المحراب وما يتعلق به - [00:08:59](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب الحل والحرم. العقرب والحدث والغراب والفارة والكلب العثور وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم - [00:10:11](#)

مصطفى عليه وانت عن ابن عجرة رضي الله عنه قال حملت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهه جزاك الله خير والقمل يتناثر على وجهه فقال ما كنت اري الوداع فلقد كما اراه فتجد شاة قلت لا قال فصم ثلاثة ايام او - [00:10:41](#)
سنة مساكين لكل مسكين مصطفىاه. متفق عليه صلى الله وسلم اما بعد هذا الحديث فيما يتعلق التي ظهرت هنا في الحرم الاحرام يقول صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب كلهن - [00:11:09](#)

وكان في الحل والحرم الغراب والحذاء والاقرب والثاره وفي رواية والحية قبل لانها لذلك الثواب عندما واشباه ذلك هكذا الزجاج قال لا بأس بقتلها بالحج والحرام والحديث الثاني عن ابن عباس رضي الله عنهما يقول ان من احتجموا - [00:11:36](#)
عند مسلم يجوز هذا الحديثان ولو في الرأس اذا دعت الحاجة الى ذلك لان الرسول فعل ذلك فدل على جواز استجابة او في ظهره او في اي مكان قال الاحرام لا يمنع ذلك - [00:12:28](#)

كلا قص بعض الشعر او حفر بالشعر بالحجامة فلا بأس لا حاجة واختلف العلماء على اهل الفدية في حق هذه البقعة لانها قليلة والاحوط التي اذا اربعة وعشرين ساكن فلماذا قال بعض اهل العلم انها - [00:12:51](#)

ولكن هذه كعبة يدل على ان معنى حاجة يفتي يعني رأسه فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ان يحذر وان يهتدي ما امرني ما اشاهد ثم امرها وامرها شاة او - [00:13:30](#)

تحس من نية الاذى الحمد لله اه او بقاع الرأس مثل ذلك احسن الله اليك يا شيخ هذه كل هؤلاء الخواص في الخلق او في ارض الحرم بداية المرأة نفس الحلال - [00:13:54](#)

نعم يحمل على الاية نعم تمام اسأل الله الاية بكل التفصيل والاحترام بينه وبين امتياز. قد يكون حكم حكم الصائم ابو يوسف نعم قضية الحمل اذا كان على رأسه ولا شيء - [00:15:03](#)

لا يقتله اذا بلاها عائشة في الحرم كثرة الجرار مما دعا كثير مما يمسي ويرضاها موب ادعنا لكن ياه بعض المحلات التجارية وعندها الانضباط تمام؟ بعض المحلات التجارية نوع من النار الا الله - [00:15:45](#)

يعني الاحوط الاحواض غير ان شاء الله. الله يسلمك نعم الدليل على هذا ايه لانها والله اعلم الموضع الاخر هذا اذا وقع فيه الماء يغمس نصا في الرواية الاخرى الحية - [00:16:25](#)

الا يدل على انها ليست في احد الروايات والحية مثل الجامعة تحياتي ها نعم مكة في المدينة المدينة لان فيها حاجات امر بقتله التكفير قبل الفجر ان يكفر لا النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلى الله عليه وسلم اذا حلف احدكم على يمين - [00:17:18](#)

ثم مم بسم الله الرحمن الرحيم المدينة فقط مثل هذه الادلة التي جاء هذا في بيوت بيوت المدينة الاحزاب يقاس عليه النبي يقال في المدينة ما ما عمم مدمن المدينة نعم هل يخرج - [00:18:22](#)

لحظة لحظة بلا وجه بلا وجه على هذه خمس من الدواب كلهن فواسق مثلاً ها تمام كل هذا جاءت مسائل اخرى الحاجة

السادسة وما اشبه كذلك. المرأة الجامع الاذى والله اذا كان هو الذي لا تقتل - 00:19:06

كان اخر الامرين لكن اذا كان خرج عن قوله ايش تبع الدواء على بعض الفقراء ثمرة او تمرتين او ثلاث سموات او او مسافر ضعيف صلاة البر المسافر هل تلزمه الجمعة قبل النداء الاول - 00:20:13

قتل متعمد في الاية او هذا الصواب اذا قتله متعمدا الحق به المخطيء ولكن ظاهر القرآن انما يلزم له الا المتعمد. وما يحمل هذا على الغالب يا شيخ نص القرآن وقسما متعمدا الاصل مراعاة للشرع - 00:20:57

وبعض الفقهاء والفقهاء سواء الحقوا بهم سواء في قتل عدمه اذا قتل الخطأ يوما ولكن الادمي غير الاساس انه اذا قتله متعمدا يعثم عليه الحجة الا بدليل من الشارع. هم - 00:21:27

مثل فوات العادلة اغسلها ها الهيئة يعني اذا هجمتني ولا بس لعلتها مأجور ان شاء الله حتى قال صلى الله عليه وسلم حتى في الصلاة من شدة شرها واذاها للناس - 00:21:49

على اساسها مأجور اذا امسكتها؟ نقول للاستحباب ولا للوجوب القتل الله اعلم محل محل الوجود محل نظر من هذه المبادئ من باب الاباحة المعروف دعوه من الناس عن المعروف - 00:22:06

الذي قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في باب الاحرام وما يتعلق به وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة - 00:22:39

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان فان بمثل ما دعا به ابراهيم مثل ما دعا به ابراهيم وهذا يدل على ان النبي حرام - 00:23:05

مثل ان في حرام هذه المسألة عند الجميع عند جميع المسلمين جميع العلماء النبي عليه الصلاة والسلام فلا يراد شجرها والله جل وعلا جعله في صاحبه البركة اذابة النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعت على نفسه - 00:23:36

هذا حرام ما بين وحدودها معروفة جبلان معروفان بين ائمتيها والان معروفة دليل في دليل وفق الله عز وجل دافع الله تعالى قبل الخزاني والسارق يا سلام يقام عليه الحد - 00:24:10

يلزم ان كان ذكرا او قتل وهكذا من البعث يضع يده انتهك حرمتها لحدود حدودها مثل مثل ما اقام النبي لما سرقت امر بالعقيدة ثم امر بقطع يدها في مكة - 00:24:55

يفعله حتى النبات الذي عليهم اما الزرع هذا لاهله ان الان ينبت الله من دون سبب هذا تسعة لكن ما كان من بني ادم من سرور بخيل والاشجار هذا من المحرم نفسه يعني - 00:25:21

يعني ما في بأس يرفع منه صحيح هل يجوز كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم قل ان الله اذن رسوله الحدود الشرعية اما في مكة هل يحاربون اهل مكة وان بغوا على اهل العدل؟ نعم - 00:25:58

هل يحاربون اهل مكة وان بغوا على اهل العدل مثل ما قال صلى الله عليه وسلم لا يقاتلون لكن الطريق والطرق التي لولي الامر نعم ظاهر النفس فلا يقاتل وان يحل مشاكل الطرق السلمية - 00:26:58

لمن احرم بعمره في اشهر الحج ثم عاد الى الرياض ثم مر على ابيه من احرم بعمره في اشهر الحج ثم عاد الى الرياض مرتين ثم مر على الميقات وهو يريد الحج من غيره يحرم - 00:27:23

وانشأ الحج من مكة مع العلم بانه قد اتى بالعمره مريدا بهذا التمتع فما حكم ذلك؟ سيدنا جزاكم الله خيرا واعظم النصوص فيحرم اما بالحج لم يقاتل الا بعمره جديدة - 00:27:45

لان لهن ولمن كان عليهن وغير اهلن ذهب الى مكة الى الرياض وغير النفوس فالذي ينبغي له ان يحرم من الحج يبقى على احرامه او بعمره افلا يحرام هذا هو - 00:28:00

الى العمرة الجديدة عن عمر وجماعة هذه الة خاصة اما اذا راح الجهاد فهو على على جدة او الطاعة ها صاحب الغنم اذا ارسل غنما صرعا والله ما يرضى يرى اذا نزل - 00:28:32

هل هو هذا الشوك ولا يختلسوكها هل يؤذي الناس؟ لا ولا يحتاج النبي صلى الله عليه وسلم ولا يخشى لها شوكها كلام اعرابي وهو كلام اجنبي ولا طعامه وشرابه نعم الله يكون عمك الحليب المجفف الذي يعطى الاطفال ما حكم الطعام - [00:29:05](#)

ها؟ الحليب المجفف هذا ما حكم الطعام الصحيح عند؟ وما هو الاقرب؟ لانه هو الحليب لا يكفيه الرش لانه اما في الصف ولا يا شيخ؟ ها الخمس عقوبة فرعون واصحابه - [00:29:36](#)

العلماء العلماء مواد صغيرة تكون في رأس وفي هو الحلم الله يرحمه ما في شيء؟ الله اعلم اللهم النبي نعم نعم دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم بجهل الطعام النبي صلى الله عليه وسلم في قادم مكة انك لخير خير بقاع الله واحد بقاع الى الله. هي افضل البقاع - [00:30:09](#)

ثم بعدها المدينة مم تمام في الحرم اذا خرج لا يجد الاحذية التي وضعها هل يجب له ان يأكل بعضها الا لانه يعلم ان هذه الفجلة ثم تلقى في نعم. انه لا يأخذ شيء لا يأخذ شيء لا يأخذ شيء - [00:31:03](#)

اللهم اذا كانت حال تشبهها يعني يظن ويعتقد ان صاحبها غلط قد يقال انه لا بأس بالمبادلة يعني اذا ما كان وجد مكانها ما يشبهها. فان صاحبها نصيحة. هم. اذا خاف على نفسه من الروضة احسن الله اليك. ولا معه فلوس يشتري نعام - [00:31:26](#)

اذا خاف على نفسه من الرمضاء وليس معه نقود ان يشتريه مركز احذية طبعاً اكرمك الله انها ليست لاحد انما هذول يجمعونها ويرمونها اذا اذا علم من ذبحتهم هذه قد يعني تركها صاحبها - [00:31:52](#)

غرابة عنها لان ما فيها خير اذا علم ذلك يأخذها من شاء اما اذا كان يصك فلا يبأس منه غيره نعم واحب الجلوس في هذا الموقف فليخرج ايه الانسان اذا اراد ان يجلس في الحرم - [00:32:28](#)

الى عرش الحرام فارسلت المجلس فاتي الجراحة. هل يجب علينا ان يذهب؟ ام هل يجلس لنفسه؟ لانه هو الاحق به؟ ام نقول انه هذا يذكر كثيرا فليقل حكم ليل نهار ايها - [00:32:51](#)

يطرح عنه لا ان ينقلها من مكان الى ولا يده قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ودخول مكة عند هذه ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج فخلدنا معه حتى اذا اتينا - [00:33:11](#)

فولدت اسماء بنت عميش فقال اغتسلي واستسفري بصوب واحرمي وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القسوة حتى اذا استوت به على البيداء فهل للتوحيد؟ لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة لك والملك. لا شريك - [00:33:56](#)

حتى اذا اتينا البيت استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى اربعة ثم اتى مقام ابراهيم وصلى ثم الى الركن فاسلمة ثم خرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا فرأى ان الصفا والمروة - [00:34:23](#)

ابداً بما بدأ الله به خلق الصفا حتى رأى البيت فاستقبلوه فرقي الصفا جزاك الله خيراً حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره. وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك - [00:34:43](#)

وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في - [00:35:06](#)

في بطن الوادي مستعات حتى اذا صعدنا مشى حتى المرة حتى اذا فائدته مشى حتى اتى المروة فقال على المروة كما فعل على الصفا وذكر الحديث وفيه فلما كان يوم التربية فوجهوا - [00:35:26](#)

اما بعد هذا الباب في الحج حج النبي صلى الله عليه وسلم لان حجه صلى الله عليه وسلم بيان لما شرع الله وما اوجب الله لقوله سبحانه ولله الناس حج البيت - [00:35:47](#)

من استطاع اليه سبيلاً على الحج واشهر معلومات هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم تيسر الحج الناس بافعالهم واقواله عليه الصلاة والسلام ولم يحج اذى الهجرة الا حديث واحد - [00:36:06](#)

ان ودع فيه الناس وقال خذوا عني ما دعاني هذا وقد وقع في نفوفه بعد موضوع من الحج يسيرة ما يصليش صفات الحج صلى

الله عليه وسلم انه لما خرج من المدينة - [00:36:25](#)

احرم من من الحذيفة هل المعروف وهذا حقير قال صلى الله عليه وسلم بلاد من ربي قال هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم
امر بهذا الامر جميعا العمر - [00:36:55](#)

وهذه هنا واحاديث تدل على انه حج قائلا عليه الصلاة والسلام اما يحفظ الى الحج وعائشة كذلك في مقابلها من باب الحج فانه لم
هذا وهذا عليه الصلاة والسلام مما وذلك عليه - [00:37:30](#)

ومع الناس محفصة تخلت في واحدة ولكن مستقرة عليها ان يؤلم الناس لم يزال يلبي حتى اتى بالمسجد الحرام اما يحسن
ايجاد ايجاد الحج والعمرة فنفع هذا عندما عليه الصلاة والسلام - [00:37:53](#)

ابن عباس انه لبي بعد ما خلى وحكيم ثم نبدا بعدما من جلساء ينكر عنه ملذات الصلاة انتهى فضلا بالشريف بمتابعة ما تبقى على -
[00:38:44](#)